

314414 - توجيه قراءة "طعام مساكين" .

السؤال

في قراءة حفص ، يقول إطعام شخص فقير كل يوم ، بينما في قراءة ورش إطعام عدّة فقراء كل يوم ، وأنا أعلم أن القراءات لا يمكن أن تتناقض ، لذلك إذا كان شخص عجوز لا يصوم ، فهل عليه إطعام شخص فقير أو عدّة فقراء كل يوم ؟ فهذه القراءات لا تتعارض مع اللغة العربية وهي مسكين ومساكين ؟

ملخص الإجابة

لا تعارض بين القراءتين، ولا تناقض بينهما، بحمد الله.

بل قراءة الأفراد (مسكين) : يراد بها : إطعام مسكين واحد ، عن كل يوم يفطره الصائم.

وقراءة الجمع (مساكين) : يراد بها أحد وجهين:

الأول: أن من أفطر الشهر كله ، أو أياما عددا منه ، أطعم (مساكين) ، بعدد ما أفطره من الأيام.

والثاني: فلانا أفطر، وفلانا أفطر، وفلانا أفطر؛ هؤلاء (الجمع) ، ممن أفطروا ؛ يلزمهم أن يطعموا (جمعا) أيضا، من (المساكين)؛ فكل واحد منهم إذا أطعم مسكينا ، تحصل لنا إطعام جمع من المساكين.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

إن الاختلاف بين القراءات القرآنية، هو اختلاف تنوع وتغاير، لا اختلاف تضاد وتناقض .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: " ولا نزاع بين المسلمين أن الحروف السبعة التي أنزل القرآن عليها لا تتضمن تناقض المعنى وتضاده؛ بل قد يكون معناها متفقا أو متقاربا ...

فهذه القراءات التي يتغاير فيها المعنى : كلها حق. وكل قراءة منها مع القراءة الأخرى ، بمنزلة الآية مع الآية ، يجب الإيمان بها

كلها ، واتباع ما تضمنته من المعنى علما وعملا، لا يجوز ترك موجب إحداهما لأجل الأخرى ، ظنا أن ذلك تعارض " انتهى من " مجموع الفتاوى" (13/ 393).

وتعدد القراءات يستفاد منه تعدد المعاني، إذ كل قراءة زادت معنى جديداً ، لم تبينه أو توضحه القراءة الأخرى، وبهذا اتسعت المعاني بتعدد القراءات، إذ تعدد القراءات يقوم مقام تعدد الآيات القرآنية .

والاختلاف والتنوع في القراءات القرآنية : يشبه إلى حد كبير ظاهرة تكرار القصص القرآني، فكل آية أو واقعة ، تبين معنى جديداً لم تبينه الآية أو الواقعة السابقة .

ويمكن مراجعة هذا الرابط، ففيه بحث طويل حول المسألة: <https://goo.gl/TKUTXC>

ثانياً :

قال "الطبري" في "جامع البيان" (3/ 179) : " وَأَمَّا الطَّعَامُ : فَإِنَّهُ مُضَافٌ إِلَى الْمَسْكِينِ .

وَالْقُرَاءُ فِي قِرَاءَةِ ذَلِكَ مُخْتَلِفُونَ :

فَقَرَأَهُ بَعْضُهُمْ بِتَوْحِيدِ الْمَسْكِينِ ، بِمَعْنَى : وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةَ طَعَامِ مَسْكِينٍ وَاحِدٍ ، لِكُلِّ يَوْمٍ أَفْطَرَهُ ... وَعَلَى ذَلِكَ عَظُمَ قُرَاءُ أَهْلِ الْعِرَاقِ .

وَقَرَأَهُ آخَرُونَ بِجَمْعِ الْمَسَاكِينِ : (فِدْيَةُ طَعَامِ مَسَاكِينٍ) ؛ بِمَعْنَى : وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةَ طَعَامِ مَسَاكِينٍ ، عَنِ الشَّهْرِ ، إِذَا أَفْطَرَ الشَّهْرَ كُلَّهُ " انتهى .

وقال "السمين الحلبي" في "الدر المصون" (2/ 275) : " وَمَنْ جَمَعَ "مَسَاكِينِ" : فِلْمَقَابِلَةِ الْجَمْعِ بِالْجَمْعِ .

وَمَنْ أَفْرَدَ : فَعَلَى مِرَاعَاةِ إِفْرَادِ الْعَمُومِ ، أَي : وَعَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِمَّنْ يُطِيقُ الصَّوْمَ ، لِكُلِّ يَوْمٍ يُفْطَرُهُ : إِطْعَامُ مَسْكِينٍ .

وَنظِيرُهُ : وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً [النور: 4] ، انتهى .

وقال الطاهر ابن عاشور، في "التحرير والتنوير" : " وقرأ نافع وابن عامر وأبو جعفر (مساكين) بصيغة الجمع جمع مسكين ،

وقراه الباقر بصيغة المفرد .

والإجماع : على أن الواجب إطعام مسكين .

فقراءة الجمع : مبنية على اعتبار جمع الذين يطيقونه ، من مقابلة الجمع بالجمع ، مثل ركب الناس دوابهم .

وقراءة الإفراء : اعتبار بالواجب على آحاد المفطرين " انتهى (2/ 167).

والحاصل:

أنه لا تعارض بين القراءتين، ولا تناقض بينهما، بحمد الله.

بل قراءة الإفراء (مسكين) : يراد بها : إطعام مسكين واحد ، عن كل يوم يفطره الصائم.

وقراءة الجمع (مساكين) : يراد بها أحد وجهين:

الأول: أن من أفطر الشهر كله ، أو أياما عددا منه ، أطعم (مساكين) ، بعدد ما أفطره من الأيام.

والثاني: فلانا أفطر، وفلانا أفطر، وفلانا أفطر؛ هؤلاء (الجمع) ، ممن أفطروا ؛ يلزمهم أن يطعموا (جمعا) أيضا، من (

المساكين)؛ فكل واحد منهم إذا أطعم مسكينا ، تحصل لنا إطعام جمع من المساكين.

والله أعلم .